جامعة البليدة 2 لونيسي علي
UNIVERSITE DE BLIDA 2 - LOUNICI ALI
DASFACE
مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية
جامعة البليدة 2 لونيسي علي

مجلة دراسات جبائية

دورية علمية دولية محكمة متخصصة

العدد 06 جوان 2015

ISSN 2335-1985
رقم الإيداع القانوني 3657- 2012

الفهرس

	العنوان	الباحث	الجامعة	الصفحة
1	تحليل وتقييم سياسة الإصلاحات الجبائية في مجال دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - دراسة حالة الجزائر – خلال الفترة (1995 - 2014)	شريف إسماعيل لجناف عبد الرزاق	الجزائر 3	07
2	أثر التحفيز الجبائي على الاستثمار والتشغيل على مستوى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (دراسة مقارنة بين ولايتي البويرة وبومرداس)	بودالي محمد بن حميدة هشام	تندوف بومرداس	42
3	دور الضريبة على تلوث البيئة في حماية الأمن البيئي وإحداث التنمية المستدامة	فلاق علي سالمي رشيد هاني محمد	المدية	66
4	الحوكمة الضريبية و أثرها في الحد من التهرب الضريبي	عبد الرحمن بكر	الإسراء الخاصة الأردن	94
5	دور التدقيق الجبائي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي دراسة حالة: المراجعة الجبائية لملف جبائي على مستوى مديرية الضرائب لولاية مستغانم خلال السنوات: 2011، 2012، 2013	بكريتي بومدين يوسفي رشيد	مستغانم	122
6	دراسة تحليلية للإعفاءات الجبائية في ظل قانون المالية لسنة 2015	*قصاص مروة أسماء*	الشلف	142

عنوان المقال: " دور الضريبة على تلوث البيئة في حماية الأمن البيئي وإحداث التنمية المستدامة".

د. رشيد سالمي.

د. فلاق علي.

أ. محمد هاني.

بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة المدية.

fellag73@yahoo.fr Hani.m85@hotmail.com

ملخص:

مما لاشك فيه أن حماية البيئة هي إحدى المقومات الحيوية لبقاء الإنسان على ظهر الأرض والتلوث الناتج عن الصناعة هو العنصر الأكثر تأثيرا على البيئة من خلال تلوث الهواء ومياه الأنهار والمحيطات وهي بذلك من أكبر المشكلات البيئية التي تواجهها المجتمعات المعاصرة.

ثم إن حماية البيئة لا تعني القضاء نهائيا على التلوث وعدم السماح بأي نسبة من التلوث فذلك أمر مستحيل في ظل التطورات الاقتصادية الحاصلة ، وإنما القبول بالحد الأدنى من التلوث بحيث لا يشكل خطرا كبيرا، ويضمن للموارد الطبيعية نقائها وتجددها .

Résumé:

Il ne fait aucun doute que la protection de l'environnement est un ingrédient essentiel pour la survie de l'homme sur la planète et la pollution de l'industrie est l'élément le plus influent de l'environnement par la pollution de l'air et des rivières d'eau et les océans, et donc des plus grands problèmes environnementaux auxquels les sociétés contemporaines.
En outre, la protection de l'environnement ne signifie pas éliminer complètement la pollution et de ne pas laisser toute proportion de la pollution qui est impossible à la lumière de l'évolution économique en cours, mais l'acceptation minimum de la pollution afin de ne pas constituer une menace sérieuse, et veille à ce que les ressources naturelles de la pureté et de renouvellement.

مقدمة:

يقول باري كومونر Barry Commoner في كتابه الشهير« الدوامة » The closing circle أنقذوا الإنسان من ا لموت ا لمؤكد، ساهموا في مكافحة التلوث، إن مدنية قبائل البوشمن Bushman في أفريقيا الوسطى الجافة والتي تسعى للتزود بكميات ضئيلة من ا لمياه في حفر تبعد مئات الكيلو مترات عن مكان إقامته، هي أرقى-على بدائيتها-من مدنية الإنسان ا لمعاصر في البيئة ا لمرفهة الأمريكية.

إن هذا القول ينم عن الضيق والأسى الذي يشعر به كومونر من جراء ما جلبت حضارة العصر وهي الحضارة العلمية، من ويلات على الجماعات البشرية في العالم بعامة وفي مدن الدول الصناعية بخاصة. مما لا شك فيه أن قضية حماية البيئة أصبحت تستدعي انتباه الكثير من الناس في كثيـر من الدول حتى المتخلفة لما لها من أهمية على صحة التنمية ومن ثم على صحة الإنسان ، كما أصبح من الواجب لاهتمام أكثر بقضية الساعة ، حيث أن حماية البيئة ببساطة تعني الصيانة اللازمة للعناصر المكونة لها لبقائها على حالتها الطبيعية دون إحداث أي تغييرات تشوهها ، وذلك من أجل تحقيق التوازن البيئي أي التوازن بين عناصرها وفقا لقانون الاتزان البيئي ، وهذا يعني كذلك وقاية الإنسان من الانعكاسات الضارة لبعض عوامل البيئة ، ثم تنقية البيئة بما مكن من وسائل لتوفير شروط صحية ملائمة.

الإشكالية:كيف يمكن حماية البيئة من خلال فرض ضريبة على الصناعات الملوثة تحدث تنمية مستدامة وتساهم في تمويل نفقات الموازنة العامة؟

أهمية الدراسة: هنـاك علاقة وطيدة بين الفقر و التدهور البيئي، ولهذا يجب أن يتم الأخذ بعين الاعتبار بأن حماية البيئة جزء لا يتجزأ من التطور ذاته، كما تدهور البيئة إلا نتيجة الاستثمار القوي لمجمل الموارد، و لبعض كيفيـات الاستهلاك و الإنتاج في كل الدول على حد سواء.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة بشكل أساسي إلى إبراز النقاط التالية:

- ما هية إستراتيجية المخطـط الوطنـي للأعمـال من أجل البيئة و التنمية المستدامـة في الجزائر محاولة توضيح دور فرض ضريبة على تلوث البيئة في إحداث تنمية مستدامة.
- محاولة فهم تأثير المخطـط الوطنـي للأعمـال من أجل البيئة و التنمية المستدامـة على النمو الاقتصادي.

المحور الأول: معاييـر ووسائل حمايـة البيئـة.

أولا: معاييـر ووسائل حمايـة البيئـة.

1 - معاييـر حمايـة البيئـة :

لحماية البيئة يجب توفر معايير لقياس درجة التلوث للعناصر المكونة للبيئة مـن جهـة ووجود هيئات تمتلك وسائل متنوعة للرقابة والمحافظة على قبول درجة معينـة مـن التلـوث البيئي، ولن يتم ذلك إلا بإيجاد معايير موضوعية لقياس درجـة التلوث للحد منه بصفـة نهائيـة مـن أجـل حمايـة البيئـة، ثـم أن وضـع هـذه المعاييـر مـن شأنهـا أن تجد الوسائل القانونيـة والاقتصادية مجالا لتطبيقها، وهذه المعايير يمكن إجمالهـا كالآتي:

1.1 معيـار الوسط البيئـي: ويتمثل في أخذ عينة مـن الوسـط المعرض للملوثـات (كالهـواء والميـاه) لتحليلها ، وقيـاس درجة تلوثهـا ثـم مقارنتهـا بالدرجـة المسموح بها علميا.

2.1 معيار انبعاث الملوثات: وهو تحديد كمية الملوثات المنبعثة من المصانع والسيارات خلال فترة زمنية معينة ، ومقارنتها كذلك بالكمية المسموح بها .

3.1 معيار توفر شروط التشغيل: ويعني قياس مدى توفر بعض الوسائل لمعالجة ما نشاء من التلوث، مثل وجوب وضع بعض الأجهزة في بعض المصانع للتقليل من انبعاث التلوث.

4.1 معيار السلع المنتجة: ويعني قياس الملوثات التي تحتويها بعض السلع على أساس الخصائص الكيماوية ، و الفيزيائية المكونة لها (مثل الأصباغ والمواد المحفظة) وتحديد الحد الأقصى المسموح به صحيا[1].

2-: وسائل حماية البيئة :

هناك العديد من الوسائل ، والآليات التي تعمل على حماية البيئة من أضرار التلوث الناتج عن استعمال الموارد الطبيعية من طرف الإنسان بشكل فوضوي.

2-1-الوسائل التنظيمية والقانونية: تعتبر اللوائح والنصوص القانونية من أكبر الوسائل استعمالا في حماية البيئة، والدول الصناعية هي السباقة في سن القوانين، كقانون حماية الهواء قانون منع تلوث الماء ،وقانون تنظيم المخلفات الصلبة، بالإضافة إلى قانون حماية الطبيعة ومواردها، وقانون حماية الغابات[2].

في الجزائر فقد صدر قانون رقم 83-03 المؤرخ في 5 فيفري 1983 والمتعلق بحماية البيئة ثم قانون 84-12 المؤرخ في 23 جوان 1984 المتضمن النظام العام للغابات وعدل بقانون رقم 91-20 المؤرخ في 2 ديسمبر 1991 والمتضمن النظام العام للغابات، والنصوص التنظيمية المطبقة له، ليأتي في الأخير قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية سنة 2003 ويتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، حيث تنص المادة الثانية منه إلى:

- ❖ تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.
- ❖ ترقية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة.
- ❖ إصلاح الأوساط المتضررة.
- ❖ ترقية الاستعمال الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة واستعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء.
- ❖ تدعيم الإعلام والتحسين ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في حماية البيئة.

2- 2الوسائل الاقتصادية و التثقيفية[3]:وهي وسائل أثبتت نجاعتها في المحافظة على البيئة حيث تؤثر على نفقة إنتاج السلع والخدمات، ومن ثم ينعكس على أسعارها في السوق وهي عبارة عن جملة من الحوافز تفرضها لأجهزة حماية البيئة على بعض السلع والأنشطة التي تثبت التلوث البيئي:

- ✓ **تحصيل تكاليف التلوث**: وذلك بوضع رسم (ضريبة) للتلوث تساعد صاحبها على تحمل أضرارها من خلال دفع هذا الرسم، مثلا فرض إتاوة على تطهير ماء الشرب عبر الحنفيات.

- ✓ **بيع تصاريح للتلوث**: ففي الجزائر هناك فراغ قانوني في هذا الشأن إذ لم تظهر التشريعات المنظمة لها وهي في طور الإنجاز.
- ✓ **توضيح نطاق الملكية الخاصة**: وهي عملية جد متطورة، حيث هناك بعض الأملاك المشاعة بين الناس أو أملاك عمومية قـد يساء استعماله من طرف بعض المؤسسات أو الأشخاص مما يضر بالغير، فالجزائر بدأت من خلال حملة سحب الأكياس البلاستيكية السوداء اللون وتعويضها بأخرى ذات غير مضرة بالصحة.
- ✓ تنشيط **برامج التعليم وتنظيم الأسرة**: التعليم بصورة عامة هو أمر ضروري لكل الناس دون استثناء، ولاسيما أنه يوعيهم على إتباع السياسات الجبائية المبرمجة من طرف الدولة.[4]

3- **الوسائل التكنولوجية**: وهي طريقة غير مباشرة أثبتت نجاعتها في المحافظة على البيئة ومستعلمة بكثرة في الدول المتقدمة، حيث تستعمل تقنيات متطورة للتقليص ما أمكن من انبعاث الغازات الضارة أو الدخان في الجو، وكذا التخلص من ملوثات المياه والطبيعة بصفة عامة.[(2)]

والتكنولوجيا سلاح ذو حدين فقد تستعمل لتدمير البيئة ،كما تم في الماضي وقد تقف لإزالة العواقب في سبيل تطوير واستخدام تكنولوجيا جديدة تحتاج إلى وضع آليات منسقة من أجل تطوير تكنولوجيا ملائمة بيئيا، إذ أن تكنولوجيا حماية البيئة تعني منع التلوث ،واستخدام أنواع التكنولوجيات النظيفة وعملية منع التلوث تضم ستة فئات وهي:

- ✓ **تحسين عمليـة المصنع:** وضع قواعد ثابتة للصيانة ،وتدابير مناسبة للتعامل مع المواد ووضع برامج لتدريب العاملين.
- ✓ **إعادة التدوير خلال العملية:** أي إعادة استعمال النفايات في العملية الإنتاجية نفسها بعد تحويلهـا إلى مواد منتجة بدلا من رميها في الهواء أو الماء أو دفنها في الأرض.
- ✓ **تعديل العملية**: باستعمال وسائل متقدمة في عمليات التنظيف ،والمواد الكيماويـة المنشطــة و المساعدة لفصل النفايات وعزلها[5].
- ✓ تبرز هذه الآليات إلى جانب الضرائب والرسوم التي تفرض على مؤسسات الأعمال والتي تعتبر أهم الوسائل الردعية في عملية حماية البيئة .

الرسـوم البيئية LES ECOTAXAS : قبل التطرق إلـــى الرسوم البيئية يجب أولا معرفة السبب في ظهور مثل هذا النوع من الرسوم، و المتمثل في مبدأ "الملوث - يدفع"، حيث تعتبر الرسوم البيئية الأداة الأساسية في تطبيق هذا المبدأ. تـم طـرح هـذا المبـدأ سنة 1972 من طـرف منظمـة التعـاون الاقتصـادي و التنمية و مضمون هذا المبدأ هو "أن النفقات التي تفرضها الوقاية من التلوث و محاربته (هذه المتطلبات تحددها السلطات العمومية من أجل أن تكون البيئة في وضع مقبول) يتحملها الملوثون".[6]

كمـا عرف المشرع الفرنسي هذا المبدأ في القانون الريفي كما يلي:

" مبدأ الملوث – يدفع هو ذاك المبدأ الذي يقضي بأن كل المصاريف الناتجة عن إجراءات الوقاية من التلوث، التخفيض منه و محاربته يجب أن يتحملها الملوث".[7]

وظهر هذا المبدأ لتفادي محاولات بعض الصناعيين الرامية إلى تحميل الدولة أعباء محاربة التلوث التي تفرضها متطلبات حماية البيئة، و كان مبنيا منذ ظهوره، على رفض منح الدولة إعانات من أجل تغطية هذه النفقات، فكما يجب على المؤسسة أن تتحمل أعباء حماية صحة العاملين فيها يجب عليها حماية صحة المحيط الذي تعمل فيه يتحملها لأعباء محاربة التلوث دون طلب مساعدات مالية من الدولة، و الآن أصبح هذا المبدأ متعارفا عليه عالميا و يشكل أحد مبادئ القانون الدولي كما تم اعتماده من جميع الحكومات، و يظهر ذلك من خلال الاتفاقيات العديدة و القوانين الوطنية التي أقرت بهذا المبدأ، لكن هذا الأمر تم تحت صيغ مختلفة لا تعكس دوما روح هذا المبدأ.

عندما ظهر المبدأ، كان يستهدف بالأساس مراقبة مصادر التلوث الكثيف، و التي كانت محددة بشكل واضح، فكل مصدر تلوث يمكن مراقبته من خلال وضع معايير تنظم انبعاث الملوثات منه، أما الملوثون في الأصل كانت المؤسسات الكبيرة و المتوسطة و التي يمكن حصرها و إخضاعها للرقابة أما المؤسسات الصغيرة فكانت تخضع للرقابة في ظروف خاصة نظرا لعددها الكبير في الاقتصاديات المتطورة، و كان خارجا عن نطاق المراقبة لبعض مصادر التلوث المهمة مثل: المياه المستعملة (les eaux usés) التلوث الناتج عن وسائل النقل (أو ما يسمى بمصادر التلوث المتنقلة) و الملوثات الفلاحية بشكل عام .

أما في الفترة الحالية، فقد تطور هذا المبدأ و أصبح يطبق من أجل محاربة أغلب مصادر الملوثات، سواء كانت الأخرى للتلوث (مصادر التلوث الكثيف) أو المصادر الصغيرة للتلوث المنتشرة بشكل أكبر و المرتبطة أساسا بالإنتاج، النقل و الاستهلاك.

كما أن هناك مراجعة للرأي القائل بمنع منح الدولة لمساعدات من أجل محاربة التلوث و هذا نظرا للخطر الكبير الذي يتهدد البيئة و الذي يتطلب تظافر جهود الجميع في هذه العملية، لكن تبقى المسؤولية الكبيرة لمحاربة التلوث تقع على الملوثين الذين عليهم تحمل تكاليف التلوث الذي يتسببون فيه، و الأداة الأساسية لتحميلهم هذه التكاليف هي ما يعرف بـ:**"الرسوم البيئية".**

ثانيا: إستراتيجية المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر

1: الإطار الاستراتيجي المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر[8]:

دخلت الجزائر مرحلة انتقال و قد بينت المراحل السابقة بوضوح أن التدهور الإيكولوجي في البلاد و لاسيما فيما يخص الرأسمال الطبيعي الذي لا يتجدد جزء منه قد بلغ مستوى ينذر بالخطر يوشك أن يبطل جزءا كبيرا من المكاسب الاقتصادية و الاجتماعية، التي سجلت خلال العقود الثلاثة الأخيرة و أن يجد من إمكانات ما تبقى من فرص الرفاهية للأجيال المقبلة و هذا أدهى و أمر.

إن المشاكل الإيكولوجية وثيقة الصلة بمسار التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في البلاد فعلى الرغم من الثروات الطبيعية الهائلة و الاستثمارات الكبرى في إنماء الرأسمال الطبيعي البشري يتضح اليوم أن الأسباب الرئيسية للأزمة الإيكولوجية القاسية التي تعيشها الجزائر هي أسباب مؤسساتية في الأصل و أنها وثيقة الصلة بعجز السياسيات و البرامج الماضية.

وعليه فإن الحلول الواجب اعتمادها لهذه المشاكل يجب أن تتصل حتما بالإصلاحات الاقتصادية المؤسساتية للبلاد، و كان الهدف من هذه الإصلاحات الهامة هو إصلاح الجباية والأسعار و تحرير المبادلات الدولية، و مساعرة الدينار، و إلغاء الدعم المالي، و اتخاذ تدابير ترمي إلى جلب الاستثمار الأجنبي.

إن التدابير المزمع اتخاذها، إذا ما كفلت أسباب النجاح ستتمخض عن آثار إيكولوجية إيجابية معتبرة، و ينبغي أن ينظر إليها في مجموعها كشريحة أولى للإستراتيجية الوطنية في مجال البيئة بيد أن تعميق هذه الآثار و طابعها المستديم، يتطلبان فضلا عن ذلك قيام إستراتيجية البيئة بتحديد أهداف النوعية و كذلك نمط التداخلات البيئية و طبيعتها الواجب تنفيذها باعتبارها عاملا أساسيا من عوامل الإستراتيجية و خطط العمل الوطنية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

2 -الأهداف الإستراتيجية:

2-1 تحسين صحة المواطن و نوعية معيشته:

تدهور الصحة و نوعية المعيشة أو الحياة ينجم عن انتشار النفايات الصلبة الحضرية و طرح حجم متزايد من المياه المستعملة الملوثة دون معالجتها، و تلوث الهواء ناجم عن حركة مرور السيارات و حرق النفايات و الملفوظات الصناعية من المداخن، و التلوثات الصناعية المتنوعة الأخرى.

و يعد الفقر أهم الظواهر التي تعرض الناس للمخاطر، فهو ظاهرة ناجمة عن الآثار المتراكمة عن نموذج التنمية السائدة خلال العشريات الأخيرة، ففي المدن و المناطق الحضرية نجد الفقراء هم أكثر الناس تعرضا لآثار تدهور البيئة، و مشاكل الصحة العمومية المرتبطة بها (المسكن الوضيع – أحياء سيئة التجهيز – محدودية الحصول على ماء الشرب و التطهير- التعرض الشديد للتلوثات المختلفة (الماء و الهواء)، أما في المناطق الريفية فإن الفقراء هم الذين يعانون أكثر من تدهور الموارد الطبيعية و التقلبات المناخية (الانجراف – التصحر – زوال الغابات – ندرة المياه و تلوثها و الجفاف) و مداخيلهم و مستوى معيشتهم يرتبطان ارتباطا مباشرا بحالة الموارد و نوعيتها (المراعي- الأراضي – المياه و موارد الطاقة).

أما النتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط و الطويل هي الآتية:

- تحسين الحصول على خدمات الماء و التطهير.
- خفض المخاطر ذات الصلة بالتلوث الصناعي و الكيماوي الزراعي المصدر.

- ❖ تحسين نوعية الهواء في المدن الكبرى و في جوار المناطق الصناعية.
- ❖ استبعاد البنزين المرصص و تحسين نوعية الديزل.
- ❖ خفض إنتاج النفايات و اعتماد تسييرها المتكامل سواء في المستوى المؤسساتي أم المالي.
- ❖ و أخيرا تحسين الأطر القانونية و المؤسساتية لتسيير البيئة.

2-2 الحفاظ على الرأسمال الطبيعي و تحسين إنتاجيته:

إن الهدف المباشر من إستراتيجية الحفاظ على الرأسمال الطبيعي و تحسبن إنتاجيته هو السعي إلى تدارك تدهور الأراضي و الغابات و المراعي و النهوض بالإنتاج الزراعي و الحيواني المستديم الذي يسمح بالحفاظ على نوعية الأراضي، و الغطاء النباتي، و هذا يتم بواجهة الأسباب الأساسية (العجز المؤسساتي) و بإشراك السكان المعنيين و القطاع الخاص، مع تأكيد دور الضبط و الدعم التقني في الدولة.

النتائج المنتظرة في الأمدين المتوسط و الطويل هي الآتية:

- ❖ توضيح الوضع القانوني العقاري (حق التملك و حق الحصول على العقار و استعماله فيما يخص الأراضي الزراعية و السهبية).
- ❖ تخصيص الموارد المائية بصورة رشيدة و اعتماد تقنيات إنتاج أكثر ملائمة.
- ❖ التخلص من النموذج السابق الرامي إلى تحقيق الاكتفاء الغذائي و تحقيق أهداف الأمن الغذائي من خلال الإنتاج الزراعي عالي القيمة المضافة و اعتماد سياسة سقي مستديمة و التجارة و تحسين نسبة تغطية الواردات بالصادرات.
- ❖ رفع الغطاء النباتي و عدد المناطق المحمية.
- ❖ حماية المنظومات البيئية الهشة مع العناية عناية خاصة بالتنوع البيولوجي و المناطق الساحلية.
- ❖ وضع إطار قانوني لمشاركة السكان المحليين و المتاخمين و الشركاء الآخرين في المشاريع المرتبطة بالحفاظ على الرأسمال الطبيعي و أخيرا.
- ❖ ضمان التنمية المحلية و الريفية لرفع معدلات التشغيل، و الصادرات و ضمان الحفاظ على الموارد.

3-2 خفض الخسائر الاقتصادية و تحسين القدرة التنافسية:

من أجل وضع إستراتيجية لتحسين القدرة التنافسية للمؤسسات، و المتعاملين الاجتماعيين و الاقتصاديين، و رفع فعالية النفقات المالية من الميزانيات، يكون من الضروري إقامة علاقات تنسيق وثيقة مع الوزارات المكلفة بالاقتصاد و المالية، بحيث تتخذ تدابير من شأنها أن تخفض في معدلات الفقر، و زيادة أهداف النوعية التي تنشدها الإستراتيجية البيئية، و ذلك بالتخلي عن كل بقايا الدعم المالي الذي يشجع على الاستخدام المفرط لموارد الطاقة و الموارد المائية للسقي و المدخلات الزراعية الكيماوية و المنتجات الغابية، و كذا الإصلاح التدريجي للهياكل المشجعة للنهوض بتحصيل التكليف

و تحسين نوعية الخدمات، و توضيح الحقـوق العقاريـــة و الحقوق المرتبطة باستغلال الموارد و هذا بالتطبيق الصادق للتشريع المتعلق بتهيئة الإقليم شغل الأراضي و الوقاية من التلوث.

ويمكن ان تتحقق من خلال:

- ترشيـد استعمـال المـوارد المائيـة.
- ترشيـد استعمـال مـوارد الطاقــة.
- ترشيـد استعمال الموارد الأولية في الصناعة.
- تحويـر أو إغلاق المؤسسات العمومية الشديدة التلوث.
- رفـع قدرات رسكلة النفايات و استرجاع المواد الأولية.

4-2 حمايــة البيئــة الشاملــة:

تتمثل إستراتيجية حماية البيئة الشاملة في مواجهة الأسباب الأساسية ذات الطبيعة المؤسساتية من جهة، و الشروع في تنفيذ أعمال قوية لتوعية السكان و حماية التراث البيولوجي الوطني الذي يكتسي جزء كبير منه أهميةً إقليميةً من جهة أخرى، وذلك بخفض إنبعاثات الغازات ذات الاحتباس الحراري و استبعاد المواد المؤذية لطبقة الأوزون.

ومن الأهداف المنتظرة لهذه الإستراتيجية فـي الأمدين المتوسط و الطويـل:

- رفع الغطاء النباتي و كثافته و تنوعه البيولوجي (غابات الإنتاج و الحماية).
- مضاعفـة الفضـاءات المحميـة و المناطـق الرطبة، و مناطق التنمية المستديمة (التهيئة المتكاملة الغابية الرعوية).
- حماية الواحات من الملفوظات المنزلية و التملح.
- إشراك السكان المتاخمين، و النهوض بتحسيس الجمهور في مجموعه.
- خفض إنبعاثات الغازات ذات الاحتباس الحراري.
- استبعاد المواد المؤذية لطبقة الأوزون.
- التكفل بالمشاكل الكامنة ذات الصلة بالملوثات العضوية المستمرة.

3: ميادين التدخلات الإستراتيجية و طبيعتها(نهج البرمجة العشرية)[9]:

لتحقيق نتـائج إيجابية للأمدين المتوسط و الطويـل ستنفذ مقاربة برمجية عشرية تدريجيـة و متعددة المكونات، ستقتضي تدخلات في الميادين الآتية التي تستخلص منها الأعمال ذات الأولوية في المخطط الوطني من أجل البيئة و التنمية المستديمة.

3-1 من أجـل تحسين الصحة و نوعية الحياة للمواطن:

* لتعزيز الجهاز التشريعي و التنظيمي، أخذت وزارة تهيئة الإقليم و البيئة في تنفيذ برنامج واسع للجهاز التشريعي و التنظيمي تخص خمسة (05) قوانين موصوفة أدناه:

3-1-1القانـون المتعلـق بحمايـة البيئـة:

- القانون المتعلق بالتحكم بالطاقة.
- القانون المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها.
- القانون المتعلق بالتهيئة و العمران.
-القانون التوجيهي للنهوض بالمدينة.
-قانــون الميــاه.
- القانون المتعلق بالتهيئة و التعمير.

3-1-2 تعزيـز القـدرات المؤسســاتية:

- تعزيز قدرات وزارة تهيئة الإقليم و البيئة.
- تعزيز قدرات المدن و الجماعات المحلية.
- إدخال اللامركزية تدريجيا على وظائف عمليات التسيير البيئي.
- تشجيع المؤسسات العمومية و الخاصة.
- التعجيل بإنشاء وكالات الأحواض المائية تجسيدها الفعلي.
-تعزيز قدرات المؤسسة الوطنية لمراقبة السيارات تقنيا.

3-1-3 تعزيز قدرات قياس التلوثات و رصدها و متابعتها:

- إعـداد برامـج وطنية و جهويـة لقيـاس مختلف الأوسـاط و رصدها و تحقيـق انسجام التدابير.
- تطوير و إعادة تنظيم المخابر الجهوية.
- تطوير شبكات الرصد لنوعية الهواء في المدن الكبرى الأربع.
-إقامة شبكة لرصد الأوبئة.

3-1-4الاستثمـار فـي المـوارد البشريـة:

-التكوين في ميدان البيئة.
- التكوين في ميدان التعمير و صيانة التراب و الحفاظ عليه.
- تحسين الأداء المكيف لفائدة مفتشي البيئة و شرطة التعمير، و حماية البيئة، و شرطة الماء وشرطة التراب.
- تحسيس المواطن و إشراكه في التربية و التوعية البيئيتين و حثه على مراعاة القواعد البيئية و الموافقة على الدفع من أجل الحصول على خدمات بيئية ذات نوعية عالية.

3-1-5**إصـلاح نظـام الحوافـز الاقتصاديـة:** من أجل حفظ التراث (رأس مال) الطبيعي و تحسين إنتاجيته:

أ- إيجاد تسوية ملائمة للمسألة العقارية:

-إعداد و إثبات حقوق الملكية أو الانتفاع.

-ضرورة انتهاج سياسة الهيكلة العقارية نظرا لظهور أحجام من المستثمرات قابلة للبقاء و الاستمرار.

-فتح الامتياز على قطع أرضية تابعة لملك الدولة الخاص.

-إعداد قانون رعوي ملائم لاحتياجات المجموعات الريفية بسبب تدهور المراعي السهبية جراء الاستعمال غير الاستشاري المعمول به.

-حماية الأراضي الزراعية من التعمير.

ب -تعزيز السياسات الزراعية و الريفية و مكافحة الفقر:

ضرورة إعادة تكييف السياسة الزراعية.

محاربة الفقر و انتهاج سياسة ريفية.

ج- اعتماد سياسات و برامج لحماية التنوع البيولوجي و الساحل:

- تنفيذ سياسة لحماية التنوع البيئي.
- إعداد إستراتيجية لتسيير الساحل.

د-النهوض بآليات تساهمية ذات مصداقية.

ه- الاهتمام بالاستثمارات ذات الأولوية:

- إعادة بناء التراث الغابي و حمايته.
- بتهيئة الأحواض السفحية بصورة متكاملة.
- تهيئة المناطق السهبية بشكل متكامل.
- حماية الفضاءات الواحية.

و- تقليص الخسائر الاقتصادية و تحسين التنافسية:

-النصوص التطبيقية للقانون المتعلق بالتحكم في الطاقة.

-تنفيذ إجراءات الفحص و المراجعة و المراقبة الذاتية و إزالة التلوث الصناعي.

-تعميم اعتماد أنظمة التسيير البيئي و التكنولوجيات النظيفة من خلال الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث و صندوق التحكم في الطاقة و أداة لترويج التكنولوجيات النظيفة.

2-3 من أجل حماية البيئة الشاملة:

-حفظ موارد التنوع البيولوجي في مواقعها.

-حفظ الانبعاثات الغازية ذات المفعول الاحتباسي.

-احترام الالتزامات المتفق عليها في المستوى الدولي.

ثالثا: الدراسة النظرية للضرائب والرسوم المفروضة على تلوث البيئة.

1 - تعريف الرسوم البيئية، أنواعها و أهدافها.

كما أشرنا إليه سابقا، فإن هذه الرسوم ظهرت بالأساس لتطبيق مبدأ "الملوث – يدفع" و تسمى أيضا "رسوم الأضرار" (taxes de nuisances) أو "الرسوم الخضراء" (taxes vertes). المذكرة الجبائية لوزارة المالية الفرنسية تعرف – في الفصل التاسع- الرسوم البيئية بأنها: "تلك الرسوم التي تخضع لها مادة ما عند طرحها للاستهلاك نتيجة الأضرار البيئية التي تنتج عنها"[10] و حسب نفس المذكرة فإن المواد الخاضعة للرسوم البيئية هي: أغلفة المشروبات آلات التصوير ذات الاستعمال النهائي (jetable) البطاريات أغلفة المواد الصناعية ذات الاستعمال المتخصص (الحبر، الغراء، المبيدات) بعض أنواع المبيدات ،و عدد معين من المنتجات الورقية[11].

كما أن الاتحاد الأوروبي و في إحدى نشراته الإعلامية يؤكد على أن الاقتطاع الجبائي يعتبر بيئيا إذا كان الوعاء الخاضع لهذا الاقتطاع له آثار سلبية على البيئة، كما أن إيرادات هذا الاقتطاع توجه مباشرة إلى موازنة الدولة أو يتم تخصيصها لوجهات محددة.

وحسب نفس النشرة الإعلامية فإن هناك نوعين من الاقتطاعات البيئية (prélèvements environnementaux).

تلك التي تمس انبعاث الملوثات، رسوم على تلويث المياه، على الانبعاثات الرنانة (sonore) في مجال الطيران.

- ❖ تلك التي تمس المواد (الرسوم على المبيدات، البنزين...الخ).
- ❖ تلك الضرائب المفروضة على الملوثين الذين يحدثون أضرارا بيئية من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة الناجمة عن منتجاتهم الملوثة للبيئة،واستخدامهم لتقنيات إنتاجية مضرة للبيئة.[12]

2- أنواع الرسوم: حتى تكون الرسوم البيئية فقد تم تقسيمها إلى ثلاث مجموعات رئيسية :

2-1 الإتاوات أو الرسوم المخصصة (les redevances ou taxes affectées): و التي تستعمل إيراداتها في تغطية تكاليف الخدمات البيئية و إجراءات تخفيض التلوث، مثل معالجة المياه (إتاوات على الاستهلاك) كما يمكن استعمال إيراداتها في تغطية نفقات خدمات بيئية مختصة (الرسوم المخصصة) و هي ليست مرتفعة و أقل ردعا.

2-2الرسوم المحرضة أو الضريبة على المنتجات (les taxes incitatives): و التي تستعمل من أجل تعديل و تصحيح سلوك المنتجين أو المستهلكين[13]، و هي ذات معدلات مرتفعة و تلعب دورا ردعيا مهما و هي في هذه الحالة أداة تصحيحية حقيقية: فعندما يكون هناك رسم على كمية الملوثات فهذا يعني تكاليف تبعا لكميات الملوثات المطروحة، و من الناحية المالية فإنه الأنسب للمؤسسة للتقليل من كمية النفايات المطروحة و بالتالي التقليل من تلويث البيئة.[14]

2-3الرسوم البيئية الجبائية (les écotaxes fiscal)**:** و التي تهدف إلى الرفع من مستوى الإيرادات الجبائية التي يمكن توجيهها إلى تمويل مشاريع لحماية البيئة.

و لضمان فعالية الرسوم البيئية فإنه يتم التوليف بين هذه الأنواع الثلاث ،و بشكل عام فإن الرسوم تطورت على النحو التالي: فبعد أن كانت على شكل أتاوات لتغطية التكاليف في فترة الستينات و السبعينات، أصبحت مزيجا بين الرسوم المحرضة، و الجبائية في فترة الثمانينات و التسعينات ووصلت الآن إلى المفهوم الحديث ،و المتمثل في"الإصلاحات الجبائية البيئية" (les reformes fiscales environnementales) بحيث ستكون الرسوم على التلوث حيادية على موازنة الدولة من خلال تعويضها لبعض الرسوم الخاصة بعناصر الإنتاج و خاصة عنصر العمل ، و بالتالي سيكون لهذه الرسوم دور مزدوج: الأول يتمثل في التخفيض من مستوى التلوث و الثاني في تحقيق الانتعاش الاقتصادي من خلال تخفيض تكاليف عناصر الإنتاج، و هذان الدوران المهمان متضمنان في ما أصبح يطلق عليه اصطلاحا "جباية التنمية المستديمة" (fiscale de développement durable).

هذه الأخيرة تعني الوصول إلى نظام جبائي يشجع في وقت واحد تحقيق ثلاثة (03) أهداف أساسية هي:

- التنمية الاقتصادية.
- الحفاظ على البيئة.
- العدالة بين الشعوب و الأجيال.

3 -أهدافها: إن الأهداف الأساسية لتطبيق الرسوم البيئية ،و التي تمثل في الوقت نفسه مبررات استعمالها هي:

- استعمالها كوسيلة فعالة لإدماج تكاليف الخدمات ،و الأضرار البيئية مباشرة في أسعار السلع الخدمات أو في تكاليف الأنشطة المتسببة في التلوث، و هذا تطبيقا لمبدأ "الملوث- يدفع".
- التكامل بين السياسات الاقتصادية ،و البيئية من أجل محاربة التلوث حفاظا على البيئة و يتجلى هذا التكامل بوضوح في مفهوم "جباية التنمية المستديمة" المشار إليه أعلاه.

تحريض المستهلكين و المنتجين على تحسين و تعديل سلوكهم، نحو استعمال الموارد المتاحة استعمالا فعالا بيئيا (éco-efficace).

- تشجيع التجديد و التحولات الهيكلية في أساليب الإنتاج ،و تعزيز احترام التشريعات الخاصة بحماية البيئة.
- زيادة الإيرادات الجبائية التي تستعمل في تغطية النفقات البيئية،و الرفع من مستواها أو تخفيض الرسوم على اليد العاملة، رؤوس الأموال و الادخار.

- يمكن أن تكون وسيلة من مجموع الوسائل أي سياسة فعالة تهدف إلى محاربة المصادر الصغيرة للتلوث (مثل ملوثات وسائل النقل النفايات، المواد الكيميائية المستعملة في الفلاحة من مبيدات و أسمدة).

4- استعمال و أهمية الرسوم البيئية : إن استعمال و تطبيق الرسوم البيئية، يختلف من بلد إلى آخر، كما أن أهمية هذه الرسوم تختلف بالنظر إلى إيراداتها، و أنواع الرسوم المطبقة باختلاف الدول، و حتى بين تلك الدول التي يجمعها تكتل اقتصادي واحد مثل: دول الاتحاد الأوروبي أو دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية.

اعتمد المشرع الجزائري معيارا مبسطا في تحديد الملوث من خلال قانون المالية لسنة 2002م،إذ ربطه بالعون بالنشاط الذي يقوم به العون الاقتصادي،الذي يخضع حسب مرسوم المنشات المصنفة إما إلى التصريح من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الوالي أو وزير القطاع بحسب طبيعة وخطورة النشاط.[15]

ورغم الأهمية العملية التي يكتسبها تطبيق مبدأ الملوث الدافع في إنجاح السياسة البيئية إلا إن تطبيقه عرف تأخرا كبيرا في الجزائر، بالنظر الى تاريخ دخوله حيز التنفيذ في العديد من الدول العربية.

إذ لم يتم اللجوء الى وسائل التحفيز الضريبي في حماية البيئة إلا حديثا إذ طبق لأول مرة في و.م.أ سنة 1967تحت اسم Tax Expenditure،ويهدف هذا النظام الى إعفاء جزئي أو كلي من دفع الرسوم الايكولوجية إذ امتثلت المنشات الملوثة الى التدابير المتعلقة بمكافحة التلوث[16].

خاتمة:

تتمثل إستراتيجية حماية البيئة الشاملة في مواجهة الأسباب الأساسية ذات الطبيعة المؤسساتية من جهة، و الشروع في تنفيذ أعمال قوية لتوعية السكان و حماية التراث البيولوجي الوطني الذي يكتسي جزء كبير منه أهميةً إقليميةً من جهة أخرى، وذلك بخفض إنبعاثات الغازات ذات الاحتباس الحراري و استبعاد المواد المؤذية لطبقة الأوزون، ولعل أهم رادع لهذه الانبعاثات هو لتوسع في فرض الضرائب البيئية بمختلف أنواعها فهي من جهة تساهم بشكل كبير في نفقات الموازنة العامة للدولة، ومن جهة أخرى تحد من انبعاث الكربون المسبب للاحتباس الحراري وتحدث تنمية مستديمة خضراء وذات توازن جهوي، وقد توصلنا من خلال هذا البحث إلى النتائج التالية:

- القطاع الصناعي هو المسؤول الأول عن التلوث البيئي، وإن كان بدرجات متفاوتة فيما بين أجزائه وتخصصاته.
- إن استعمال التكنولوجيا الحديثة الصديقة للبيئة يؤدي إلى التقليل من استخدام المواد في المصنع ومن ثم خفض المخرجات الملوثة .

- ❖ عدم الفحص الدوري لحالة المنشآت المضادة للتلوث الموجودة في مستوى الوحدات والتأكد من عمالها ومـن فعاليتها .
- ❖ إعتماد أغلب الصناعات على آلات صناعية تستهدف الإنتاج بالدرجة الأولى دون أن تراعي الأثر على البيئة.
- ❖ عدم استبدال المواد الملوثة في المنتجات باستعمال مواد أقل نسبة في الإنتاج فمثلا استعمال عمليـة الطلاء التي تعتمد على الماء بأخرى على المواد المذيبة، إذ تقلل من الغازات المنبعثة من المركبات العضوية وتحافظ على الطاقة.

وعليه فإننا نقدم التوصيات التالية بما يلي:

- ❖ فصـل المـواد: نجد مثل هذه العملية أكثر في مجال الصناعة الكيماوية، والتي تتم فيها على سبيل المثال تقطير السوائل للفصل بين المواد.
- ❖ إعادة تشغيل المنشآت العاطلة والمضادة للتلوث.
- ❖ تعيين الوحدات الصناعية الواجب تجهيزها حتما بأنظمة مضادة للتلوث .
- ❖ تسريع عملية إنجاز المنشآت المضادة للتلوث التي هي في طور مشروع أو الجاري إنشائها.
- ❖ إحصاء الوحدات الصناعية الملوثة والتبعة لقطاع الصناعة الصغيرة والمتوسطة .
- ❖ إعداد تعليمات وزارية مشتركة حسب كل فرع نشاط بغرض الوقاية من التلوث أو التقليل منه.

الهوامش:

[1]ماجـد راغـب الحلو ، قانـون حمايـة البيئـة فـي ضـوء الشريعـة ، دار المعـارف الإسكندرية 2002 ص60-61.

[2]محمد صالح الشيخ ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها ، مكتبـة ومطبعـة الإشعاع الفنية ، الطبعة 1، مصر ن 2002 ،ص 323 .

[3] سالمي رشيد- أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية فـي الجزائـر – أطروحة دكتوراه غير منشورة – جامعة الجزائر2006 – ص123.

[4] جمال الدين السيد علي صالح ، الإعلام البيئي بين النظرية والتطبيق ، مركز الإسكندرية للكتاب2003 - ص3.

[5]دوكلاس موسثيت ، (ترجمة بهاء شاهين) ، مبادىء التنمية المستدامة ، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية الطبعة 1، 2000 - مصر ص 128- 140 .

[6] -henri smets, (page consulté le 05 mai 2001) les subventions pour une meilleure protection de l'environnement, {en ligne} http : //www. Smets. Com/ ep/publications/ subventions- fr.html.

7 -henri smets, (page consulté le 05 mai 2001) les subventions pour une meilleure protection de l'environnement, {en ligne} http : //www. Smets. Com/ ep/publications/ subventions- fr.html.

[8] رشيد سالمي - آفاق حماية الاقتصاد الوطني من أثر تلوث البيئة في ظل المتغيرات الدولية- ملتقى حول: السياسات التشريعية البيئية ودورها في تحقيق الأمن البيئي في الدول المغاربية – جامعة تيارت 2013 – ص.ص01 -05.

[9] شريف رحماني، تقرير: المخطـط الوطنـي للأعمـال من أجل البيئة و التنمية المستدامـة ديسمبر 2001.

10 ministère des finances (page consultée le 05 mai 2001) mémento fiscal [EN LIGNE] http://www. Euro net.be/minifin/fr- mémento.

11 - Europe, (page consulté le 05 mai 2001) instruments environnementaux [EN LIGNE] http://www. Eu. Int/scadplus/leg/fr/lvd

[12] بلحاج سليمة وسيلة – حماية البيئة بين الاسباب الاقتصادية والحلول المالية – مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية – العدد التجريبي سبتمبر 2011م-جامعة ابن خلدون بتيارت – ص137.

[13] عصام الخوري وعبير ناعسة – النظام الضريبي وأثره في الحد من التلوث البيئي –مجلة جامعة تشرين- العدد01-2007.ص71.

[14] L'agence européenne de l'environnement (page consulté le 04 mai 2001) lesécotaxes,[En ligne], http://www.ifen. Fr/eea/écotaxes.htm.

[15] المادة 05 من المرسوم التنفيذي 98-339 المؤرخ في 03نوفمبر 1998المتعلق بضبط التنظيم الذي يطبق على المنشات المصنفة ويحدد قائمتها.

[16]وناسي يحي – الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر – جويلية 2007م،ص74،75.

قائمة المراجع:

1. جمال الدين السيد علي صالح ، الإعلام البيئي بين النظرية والتطبيق ، مركز الإسكندرية للكتاب2003.
2. ماجد راغب الحلو ، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة ، دار المعارف الإسكندرية 2002.
3. محمد صالح الشيخ ، الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الطبعة 1، مصر- ص 202 .
4. وناسي يحي – الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر – جويلية 2007.
5. دوغلاس موستيت ، (ترجمة بهاء شاهين) ، مبادئ التنمية المستدامة ، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية الطبعة 1، 2000 – مصر.
1. سالمي رشيد- أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر – أطروحة دكتوراه غير منشورة – جامعة الجزائر2006 .

المجلات والملتقيات:

1. بلحاج سليمة وسيلة – حماية البيئة بين الأسباب الاقتصادية والحلول المالية – مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية – العدد التجريبي سبتمبر 2011م-جامعة ابن خلدون بتيارت.
2. عصام الخوري وعبير ناعسة – النظام الضريبي وأثره في الحد من التلوث البيئي –مجلة جامعة تشرين- العدد01-2007.
3. رشيد سالمي - آفاق حماية الاقتصاد الوطني من أثر تلوث البيئة في ظل المتغيرات الدولية- ملتقى حول: السياسات التشريعية البيئية ودورها في تحقيق الأمن البيئي في الدول المغاربية – جامعة تيارت 2013.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. henri smets, (page consulté le 05 mai 2001) les subventions pour une meilleure protection de l'environnement, {en ligne} http : //www. Smets. Com/ ep/publications/ subventions- fr.html..
2. ministère des finances (page consultée le 05 mai 2001) mémento fiscal [EN LIGNE] http://www. Euro net.be/minifin/fr- mémento.
3. Europe, (page consulté le 05 mai 2001) instruments environnementaux [EN LIGNE] http://www. Eu. Int/scadplus/leg/fr/lvd
4. L'agence européenne de l'environnement (page consulté le 04 mai 2001) lesécotaxes,[En ligne], http://www.ifen. Fr/eea/écotaxes.htm.

القوانين ومراجع أخرى:

1. المادة 05 من المرسوم التنفيذي 98-339 المؤرخ في 03نوفمبر 1998المتعلق بضبط التنظيم الذي يطبق على المنشات المصنفة ويحدد قائمتها.

شريف رحماني، تقرير: المخطـط الوطنـي للأعمـال من أجل البيئة و التنمية المستدامـة ديسمبر 2001.